

## تفسير ابن كثير

اشتملت هذه الآية على جمل عظيمة وقواعد عميمة وعقيدة مستقيمة كما قال ابن أبي حاتم :

حدثنا أبي حدثنا عبيد بن هشام الحلبي حدثنا عبيد  $\square$  بن عمرو عن عامر بن شفي عن عبد الكريم عن مجاهد عن أبي ذر : أنه سأل رسول  $\square$  صلى  $\square$  عليه وسلّم : ما الإيمان ؟ فتلا عليه { ليس البر أن تولوا وجوهكم } إلى آخر الآية قال : ثم سأله أيضا فتلاها عليه ثم سأله فقال : [ إذا عملت حسنة أحبها قلبك وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك ] وهذا منقطع فإن مجاهدا لم يدرك أبا ذر فإنه مات قديما وقال المسعودي : حدثنا القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى أبي ذر فقال : ما الإيمان ؟ فقرأ عليه هذه الآية { ليس البر أن تولوا وجوهكم } حتى فرغ منها فقال الرجل : ليس عن البر سألتك فقال أبو ذر : جاء رجل إلى رسول  $\square$  صلى  $\square$  عليه وسلّم وأشار بيده [ المؤمن إذا عمل حسنة سرتة ورجا ثوابها وإذا علم سيئة أحزنته وخاف عقابها ] ورواه ابن مردويه وهذا أيضا منقطع و  $\square$  أعلم .

وأما الكلام على تفسير هذه الآية فإن  $\square$  تعالى لما أمر المؤمنين أولا بالتوجه إلى بيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين فأنزل  $\square$  تعالى بيان حكمته في ذلك وهو أن المراد إنما هو طاعة  $\square$  D وامتثال أوامره والتوجه حيثما وجه واتباع ما شرع فهذا هو البر والتقوي والإيمان الكامل وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب بر ولا طاعة إن لم يكن عن أمر  $\square$  وشرعه ولهذا قال { ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله  $\square$  واليوم الآخر } الآية كما قال في الأضاحي والهدايا { لن ينال  $\square$  لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم } وقال العوفي عن ابن عباس في هذه الآية : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا فهذا حين تحول من مكة إلى المدينة ونزلت الفرائض والحدود فأمر  $\square$  بالفرائض والعمل بها وروي عن الضحاك ومقاتل نحو ذلك وقال أبو العالية : كانت اليهود تقبل قبل المغرب وكانت النصارى تقبل قبل المشرق فقال  $\square$  تعالى : { ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب } يقول : هذا كلام الإيمان وحقيقته العمل وروي عن الحسن والربيع بن أنس مثله وقال مجاهد ولكن البر ما ثبت في القلوب من طاعة  $\square$  D وقال الضحاك ولكن البر والتقوى أن تؤدوا الفرائض على وجوهها وقال الثوري : { ولكن البر من آمن بالله  $\square$  } الآية قال : هذه أنواع البر كلها وصدق C فإن من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها وأخذ بمجامع الخير كله وهو الإيمان بالله  $\square$  وأنه لا إله إلا هو وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين  $\square$  ورسله ( والكتاب ) وهو اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء حتى ختمت بأشرفها وهو القرآن

المهيمن على ما قبله من الكتب الذي انتهى إليه كل خير واشتمل على كل سعادة في الدنيا والاخرة ونسخ به كل ما سواه من الكتب قبله وآمن بأنبياء الله عليهم السلام إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وقوله { وآتى المال على حبه } أي أخرجه وهو محب له راغب فيه نص على ذلك ابن مسعود وسعيد بن جبير وغيرهما من السلف والخلف كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعا [ أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ] وقد روى الحاكم في مستدركه من حديث شعبة والثوري عن منصور عن زبيد عن مرة عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ { وآتى المال على حبه } أن تعطيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ] ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ( قلت ) وقد رواه وكيع عن الأعمش وسفيان عن زبيد عن مرة عن ابن مسعود موقوفا وهو أصح والله أعلم وقال تعالى : { ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا \* إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا } وقال تعالى : { لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون } وقوله : { ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة } نمط آخر أرفع من هذا وهو أنهم آثروا بما هم مضطرون إليه وهؤلاء أعطوا وأطعموا ما هم محبون له وقوله : { ذوي القربى } وهم قرابات الرجل وهم أولى من أعطي من الصدقة كما ثبت في الحديث [ الصدقة على المساكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان : صدقة وصلة فهم أولى الناس بك وببرك وإعطائك ] وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم في غير موضع من كتابه العزيز { واليتامى } هم الذين لا كاسب لهم وقد مات آباؤهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب وقد قال عبد الرزاق : أنبأنا معمر عن جوبير عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [ لا يتم بعد حلم ] { والمساكين } وهم الذين لا يجدون ما يكفيهم في قوتهم وكسوتهم وسكناهم فيعطون ما تسد به حاجتهم وختهم وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [ ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ] { وابن السبيل } وهو المسافر المجتاز الذي قد فرغت نفقته فيعطى ما يوصله إلى بلده وكذا الذي يريد سفرا في طاعة فيعطى ما يكفيه في ذهابه وإيابه ويدخل في ذلك الضيف كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال : ابن السبيل هو الضيف الذي ينزل بالمسلمين وكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير وأبو جعفر الباقر والحسن وقتادة والضحاك والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان { والسائلين } وهم الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات كما قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا : حدثنا سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلي بن أبي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها - قال عبد الرحمن حسين بن علي - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ للسائل حق وإن جاء على فرس ]

رواه أبو داود { وفي الرقاب } وهم المكاتبون الذين لا يجدون ما يؤدونه في كتابتهم وسيأتي الكلام على كثير من هذه الأصناف في آية الصدقات من براءة إن شاء الله تعالى وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا شريك عن أبي حمزة عن الشعبي حدثني فاطمة بنت قيس أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفي المال حق سوى الزكاة ؟ قالت : فتلا علي { وآتى المال على حبه } ورواه ابن مردويه من حديث آدم بن إياس ويحيى بن عبد الحميد كلاهما عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ في المال حق سوى الزكاة ] ثم قرأ { ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین وآتى المال على حبه ذوي القربى والیتامى والمساکین وابن السبیل والسائلین وفي الرقاب } وأخرجه ابن ماجه والترمذي وضعف أبا حمزة ميمونا الأعور وقد رواه سيار وإسماعيل بن سالم عن الشعبي وقوله { وأقام الصلاة وآتى الزكاة } أي وأتم أفعال الصلاة في أوقاتها بركوعها وسجودها وطمأنينتها وخشوعها على الوجه الشرعي المرضي وقوله : { وآتى الزكاة } يحتمل أن يكون المراد به زكاة النفس وتخليصها من الأخلاق الدنيئة الرذيلة كقوله : { قد أفلح من زكاها \* وقد خاب من دساها } وقول موسى لفرعون { هل لك إلى أن تزكى \* وأهديك إلى ربك فتخشى } وقوله تعالى : { وويل للمشركين \* الذين لا يؤتون الزكاة } ويحتمل أن يكون المراد زكاة المال كما قاله سعيد بن جبیر ومقاتل بن حیان ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين إنما هو التطوع والبر والصلة ولهذا تقدم في الحديث عن فاطمة بنت قيس إن في المال حقا سوى الزكاة والله أعلم .

وقوله : { والموفون بعهدهم إذا عاهدوا } كقوله : { الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق } وعكس هذه الصفة النفاق كما صح في الحديث [ آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان ] وفي الحديث الآخر : [ وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر ] وقوله : { والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس } أي في حال الفقر وهو البأساء وفي حال المرض والأسقام وهو الضراء { وحين البأس } أي في حال القتال والتقاء الأعداء وقاله ابن مسعود وابن عباس وأبو العالية ومرة الهمداني ومجاهد وسعيد بن جبیر والحسن وقتادة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حیان وأبو مالك والضحاك وغيرهم وإنما نصب { الصابرين } على المدح والحث على الصبر في هذه الأحوال لشدة وصعوبته والله أعلم وهو المستعان وعليه التكلان وقوله { أولئك الذين صدقوا } أي هؤلاء الذين اتصفوا بهذا الصفات هم الذين صدقوا في إيمانهم لأنهم حققوا الإيمان القلبي بالأقوال والأفعال فهؤلاء هم الذين صدقوا { وأولئك هم المتقون } لأنهم اتقوا المحارم وفعلوا الطاعات